

المزهر في علوم اللغة وأنواعها

قال : أَيْحَلُّ التَّطَوُّفُ فِي الرَّبِيعِ قَالَ : يَكْرَهُ ذَلِكَ لِلْحَدِيثِ الشَّيْعِ .

قال : أَيْجِبُ الْغَسْلُ عَلَى مَنْ أَمَّ نَحْنُقَالَ : لَا وَلَوْ ثَنَذَى .

قال : فَهَلْ يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ غَسْلُ فَرْجِهِ وَتَهْقَالُ : أَجَلٌ وَغَسَلَ إِبْرَتَهُ قَالَ : أَيْجِبُ عَلَيْهِ غَسْلُ صَحِيفَتِهِ قَالَ : نَعَمْ (كَغَسَلَ شَفْتَهُ) .

قال : فَإِنْ أَخْلَصَ بَغَسْلٍ فَأَوْسَهَقَالَ : هُوَ كَمَا لَوْ أَلْغَى غَسْلَ رَأْسِهِ .

(قَالَ : أَيْجُوزُ الْغُسْلُ فِي الْجِرَابِ قَالَ : هُوَ كَالْغَسْلِ فِي الْجَبَابِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِيمَنْ تَيْمَمُ ثُمَّ رَأَى رَوْضًا قَالَ بَطَلٌ تَيْمَمٌ مَعَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ .

قال : أَيْجُوزُ أَنْ يَسْجُدَ الرَّجُلُ فِي الْعَذْرَةِ قَالَ : نَعَمْ .

وَلَيْدُ جَانِبِ الْقَذْرَةِ .

قال : فَهَلْ لَهُ السُّجُودُ عَلَى الْخَلَاقِ قَالَ : لَا وَلَا عَلَى أَحَدِ الْأَطْرَافِ .

قال : فَإِنْ سَجَدَ عَلَى شِمَالِهِ قَالَ لَا بِأَسْ بَفَعَالِهِ قَالَ أَيْصَلِي عَلَى رَأْسِ الْكَلْبِ قَالَ نَعَمْ كَسَائِرِ الْهَضْبِ .

قال : فَهَلْ يَجُوزُ السُّجُودُ عَلَى الْكُرَاعِ قَالَ : نَعَمْ دُونَ الذَّرَاعِ .

قال : أَيْجُوزُ لِلدَّارِسِ حَمْلُ الْمَصَاحِفِ قَالَ : لَا وَلَا حَمْلُهَا فِي الْمَلَاخِفِ) .

قال : مَا تَقُولُ فِيمَنْ صَلَّى وَعَانَتُهُ بَارِزَةٌ . قَالَ : فَصَلَاتُهُ جَائِزَةٌ .

قال : فَإِنْ صَلَّى وَعَلَيْهِ صَوْمٌ . قَالَ : يُعِيدُ وَلَوْ صَلَّيْ مِائَةَ يَوْمٍ .

قال : فَإِنْ حَمَلَ جُرْوَائًا وَصَلَّ فَقَالَ : هُوَ كَمَا حَمَلَ بِاقْلَاسَى .

قال : أَتَصِحُّ صَلَاةُ حَامِلِ الْقَرْوَةِ قَالَ : لَا وَلَوْ صَلَّيْ فَوْقَ الْمَرْوَةِ .

قال : فَإِنْ قَطَرَ